الأمم المتحدة

# الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

الوثائق الرسمية

DAG DEPOSIT
OCT 15 1990
UN/SA COLLECTION

اللجنة السادسة
الجلسة ٢
المعقودة يوم الجمعة
٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

## محضر موجز للجلسة الثانية

الرئيس : السيد ميكولكا (تشيكوسلوفاكيا)

المحتويات

انتخاب أعضاء المكتب

تنظيم الأعمال

بيان الرئيس

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/45/SR.2
2 October 1990
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

55979 ٩٦٨ح(٩٠)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

انتخاب أعضاء المكتب

١ - الرئيس : قال إنه ، فيما يتعلق بالمشاورات التي أجريت ، قدمت ترشيحات لمنصبي نائب الرئيس (منصبان شاغران) والمقرر . وفي حالة عدم وجود أية اعتراضات ، فسيكون مفهوما أن اللجنة ترغب في انتخاب السيد بان - يآب فان دي فلده (هولندا) والسيد خبوجي نزاجي لوباكو (زائير) بوصفهما نائبين للرئيس ، والسيد سعيد ميرزائي ينفجه (جمهورية إيران الاسلامية) بوصفه مقررا .

٢ - وقد تقرر ذلك .

٣ - السيد هاينوتزي (النمسا) : أعرب عن تقديره للرئيس وسائر أعضاء المكتب الذين جرى انتخابهم ، وهنأهم بانتخابهم للمناصب المعنية . وأبرز أيضا أن المسائل المتعددة التي ينبغي أن تنظر فيها اللجنة في هذه الدورة ، مع بداية عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، تكتسب أهمية خاصة بالنسبة لمراعاة القانون الدولي وترويجه وتطوره .

تنظيم الأعمال (A/C.6/45/1 ؛ A/C.6/45/L.1)

٤ - الرئيس : استرعى اهتمام اللجنة إلى الرسالة التي بعث بها إلى الجمعية العامة (A/C.6/45/1) والتي تتعلق بالبنود الثلاثة عشرة من جدول الأعمال والتي خصصت للجنة السادسة . أما فيما يتعلق بالتقارير التي ينبغي النظر فيها ، فتتوفر بالفعل بجميع اللغات التقارير الآتية : تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وتقرير لجنة القانون الدولي ، وكذلك تقارير الأمين العام بشأن منح صفة المراقب لحركات التحرير الوطني . وبشأن حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ ، وبشأن التدابير الفعالة لتعزيز حماية وأمن البعثات والممثليات الدبلوماسية والقنصلية . وستكون التقارير الأخرى جاهزة قبل بداية شهر تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ وسيكون تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف جاهزا في وقت لاحق كالعادة .

٥ - ومع الأخذ في الاعتبار القرار الذي اتخذته الجمعية العامة فيما يتعلق باختتام الدورة الخامسة والاربعين ، اقترح الرئيس أن تنظم اللجنة السادسة جدول أعمالها بحيث تنتهي من هذه الأعمال في موعد أقصاه الثلاثاء ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

(الرئيس)

وأضاف قائلا إن ترتيب بنود جدول الأعمال والمدة التي يستغرقها النظر فيها كانت بالفعل محل مشاورات سابقة على بدء هذه الدورة ، وإن نتائج هذه المشاورات تنعكس في تنظيم الأعمال وفقا لما يرد في الوثيقة A/C.6/45/L.1 باستثناء تعديلين تم إدخالهما فيما بعد إجراء المشاورات . ومن ناحية أخرى أفادت إدارة الشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة أن لجان الجمعية العامة لن تجتمع يومي ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ، نظرا لانعقاد مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل . ومن ناحية أخرى ، وبناء على توصية من المكتب ، قررت الجمعية العامة تأجيل النظر في البند المتعلق بتطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول إلى الدورة القادمة . وفي حالة الموافقة على تنظيم الأعمال هذا واتباعه بدرجة معينة من المرونة ، طبقا لما جرى عليه العمل من قبل ، سيكون من المحتمل أن تضطلع اللجنة بولايتها بشكل يحظى بالرضا .

٦ - وواصل الرئيس قائلا إننا إذا أخذنا في الاعتبار أن الوثيقة التي أعدتها الأمانة العامة بشأن تنظيم الأعمال (A/C.6/45/L.1) لن تكون جاهزة حتى صباح الاثنين ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، فإني أقترح أن توافق اللجنة ، على سبيل القصر ، على تنظيم الأعمال على أساس الوثيقة شبه الرسمية التي جرى تعميمها ، وأن تنظر في سائر الجوانب التنظيمية الأخرى عندما تجهز الوثيقة المشار إليها .

٧ - السيد مونتس دي أوكا (المكسيك) : تساءل عما إذا كانت قد درست ، أم لا ، إمكانية تأجيل النظر في البند ١٣٩ المعنون تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، إلى ما بعد انتهاء تناول البند ١٣٨ المعنون عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي . وذكر ، في هذا الصدد ، أنه من الردود الواردة من الدول بشأن مراعاة العقد يتمخض اتفاق معمم على نطاق واسع بمعنى أن الموافقة على إبرام اتفاقية بشأن تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية من شأنه أن يشكل أحد البنود التي ينبغي إدراجها في جدول أعمال العقد .

٨ - علاوة على ذلك ، وبغية تيسير المشاورات التي ينبغي للوفود أن تضطلع بها مع حكوماتها المعنية فيما يتعلق باختيار البنود بالنسبة لبرنامج العمل ، سيكون عمليا إلى حد كبير جدا أن يسعى رجال القانون الذين ينبغي لهم النظر في تقرير لجنة القانون الدولي إلى الوصول إلى نيويورك في موعد مبكر بيومين اثنين ، بغية تكثيف

(السيد مونتس دي أوكا ، المكسيك)

اجتماعات فريق العمل المعني بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي خلال يومي ٣٥ و ٣٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ . وفي حالة قيام الفريق بعقد اجتماعات متدرجة في الفترات التي تبقى حرة أثناء النظر في تقرير لجنة القانون الدولي ، فإنه من الممكن بدون شك أن تكون الوثيقة النهائية جاهزة للمناقشة التي ينبغي للجنة إجراءها في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

٩ - الرئيس : قال إن الدورة الحالية كانت قد تهيأت لإيضاح المسائل التي سوف يثيرها انعقاد مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفولة ، ولكن دون الرجوع إلى تحليل تلك المسائل التي كانت موضع المشورات شبه الرسمية . لذلك أعرب عن دهشته للاقتراح المطروح الذي يقضي بفصل النظر في البند المتعلق بتسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية عن النظر في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظومة ، وهما الموضوعان اللذان جرت مناقشتهما معا تقليديا في اللجنة السادسة . وعلى الرغم من أن البند المتعلق بالعقد يتيح تبرير معالجة تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية على حدة ، فإنه يرى أن غالبية أعضاء اللجنة يفضلون النظر في المسألتين بالطريقة المعتادة .

١٠ - أما فيما يتعلق بالتواريخ المقررة بالنسبة للبند المتعلق بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، فإنه يشير إلى أن الاقتراح المبدئي بشأن تنظيم الأعمال كان يحتوي على تواريخ مختلفة للنظر فيه ، ولكن ، على وجه التحديد ، نظرا لضرورة الاستماع إلى الحجج التي كرر وفد المكسيك تأكيدها ، فقد تقرر إدراجه بعد المناقشة التي ستجري حول تقرير لجنة القانون الدولي . وقد تم ذلك حتى يتسنى لمديري الإدارات القانونية ، الذين يشتركون في النظر في تقرير لجنة القانون الدولي ، الحضور أثناء المناقشة المتعلقة بعقد القانون الدولي . ومن ناحية أخرى ، ينبغي أن يكون مفهوما أن تنظيم الأعمال المقترح لا ينطوي على أنه ليس من الممكن أن تبدأ مناقشة البنود قبل هذه التواريخ ، نظرا لأن أفرقة العمل ستبدأ أعمالها في الأيام القادمة .

١١ - وبناء على رأي الرئيس ، ربما كان أفضل الحلول هو تنظيم الأعمال المقررة . وبخلاف ذلك ، ومع أخذ التعديلات الناجمة من عقد القمة العالمية في الاعتبار ، يجوز للجنة أن تصادف صعوبات في المرحلة الثانية من أعمالها وأن تتمكن من إنهائها في التواريخ المقررة ، نظرا لأنها لن تناقش مختلف البنود فحسب ، بل ستقدم مشاريع قرارات وتعتمدها أيضا .

١٢ - السيد مونتس دي أوكا (المكسيك) : وجه الشكر إلى الرئيس لإجابته على اقتراحه الاول ، وأشار إلى أن التعليق الثاني الذي قدمه لم يتم تفسيره بشكل جيد ، نظرا لانه لم يكن يقصد به تغيير التواريخ المقررة ، ولكن بكل بساطة يقصد أن يبدأ فريق العمل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي بالقيام بمهامه ، اعتبارا من يومي ٢٥ و ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ .

١٣ - الرئيس : قال إنه في حالة عدم وجود أية اعتراضات ، سيكون مفهوما أن اللجنة ترغب في اعتماد جدول الاعمال المقترح .

١٤ - وقد تقرر ذلك .

١٥ - الرئيس : اقترح التعجيل بإجراء المشاورات لانتخاب رئيس فريق العمل المعني بعقد الامم المتحدة للقانون الدولي ورئيس المشاورات شبه الرسمية بشأن مشروع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل لها .

١٦ - واسترعى الاهتمام بالتقرير الاول لمكتب الجمعية العامة (A/45/250) وبصفة خاصة الفقرة ١١ منه ، هذا التقرير الذي اعتمدته الجمعية العامة بالفعل ، والمتعلق بعدد الاعضاء المطلوب حتى يمكن إعلان افتتاح دورة للجنة رئيسية والإذن بإجراء المناقشات .

١٧ - وأعلن أنه ، عندما يرد من أي من الوفود ٣٣٠ نسخة من البيان الذي سيلقيه الوفد سيقوم موظفو خدمات المؤتمرات بتعميم نص هذا البيان مسبقا ، على جميع أعضاء اللجنة . وبخلاف ذلك ، ستكون النسخ التي قدمتها الوفود متاحة في نهاية الجلسة . وفي حالة عدم وجود أية اعتراضات ، سيكون مفهوما أن هذا المعيار مقبول .

١٨ - وقد تقرر ذلك .

١٩ - السيد حنفي (مصر) : قال إنه ، نظرا للطابع الفني للبيانات التي تلقى في جلسات اللجنة السادسة ، فإنه يقترح أن يتحقق ذلك في الجلسات الصباحية ، وأن تكرس فترة بعد الظهر للمشاورات شبه الرسمية .

٣٠ - الرئيس : قال إنه سيحاول ، في حدود الممكن ، أخذ هذا الاقتراح في الاعتبار .

٣١ - السيد تريفس (إيطاليا) : طلب إيضاح ما إذا كان البند المتعلق بأمن البعثات والممثلين الدبلوماسيين سيبدأ النظر فيه يوم الثلاثاء ٢٥ مساء أو يوم الاربعاء ٢٦ صباحا .

٣٢ - الرئيس : قال إنه من المتوقع البدء في تناول هذا البند يوم ٢٦ صباحا ، لكن إذا انتهى النظر في البند المتعلق بتقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي قبل الوقت المتوقع ، فإنه يمكن البدء في تناول البند المتعلق بأمن البعثات والممثلين الدبلوماسية يوم ٢٥ مساء .

٣٣ - السيد مارتينث - غروندا (الارجنتين) : أبرز ضرورة توفير خدمة ترجمة شفوية في أفرقة العمل والمشاورات شبه الرسمية .

٣٤ - الرئيس : قال إنه سيبذل كل ما في وسعه لتحقيق توفير هذه الخدمة .

بيان الرئيس

٣٥ - الرئيس : قال إن الاهداف الرئيسية لميثاق الامم المتحدة تتلخص في خلق الظروف الضرورية للمحافظة على العدل واحترام القانون الدولي . ويعهد الميثاق إلى الجمعية العامة بدور نشط في تعزيز التعاون الدولي وفي التطوير التدريجي للقانون الدولي ولتدوين هذا القانون . وتوضح عشرات الاتفاقيات وغيرها من الصكوك الدولية المعتمدة تحت إشراف الامم المتحدة أو غيرها من المحافل الدولية ، وبشكل عملي في جميع المجالات ، التقدم الهام المحرز خلال السنوات الخمسة وعشرين السابقة . وساهمت عدة بيانات ألقيت في الجمعية العامة على توليد توافق في الآراء بشأن تفسير الافكار المجردة الرئيسية في القانون الدولي أو بلورة القواعد والمبادئ الجديدة . وينبغي أن نشير ، في هذا الصدد ، إلى إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة ، المعتمد منذ ٢٠ سنة بموجب القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ، المؤرخ في ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٠ .

٣٦ - وعلى الرغم من خطوات التقدم المحرز هذه ، فإن الدور الذي يضطلع به القانون الدولي في العلاقات بين الدول مازال لا يحظى بالرضا الكامل بعد . وكما توضحه أشكال

(الرئيس)

النجاح الاخيرة ، فإن اللجوء إلى استعمال القوة الوحشية ، والنوايا التي تكمن وراء فرض الإنسان إرادته على الآخرين ، انتهاكا لقواعد ومبادئ القانون الدولي ، مازالت تشكل واقعا واضحا حتى اليوم .

٢٧ - وإن إعلان الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٩ عقدا للأمم المتحدة للقانون الدولي (قرار الجمعية العامة A/44/23) سيتيح للمجتمع الدولي إعداد استراتيجية وتدابير موحدة من أجل تعزيز فعالية القانون الدولي . حتى يتسنى له أن يحتل الموقع الذي يناسبه وأن يتحول إلى أساس واقعي للعلاقات الدولية . وإن المناخ الجديد الذي يعيشه العالم اليوم يشكل حالة إيجابية فريدة لتحقيق أهداف العقد ، حيث يتوفر الإدراك ، في الوقت الحاضر ، بالترابط العالمي وبالمسؤولية المشتركة تجاه مستقبل الإنسانية وهيمنة القانون الدولي على العلاقات الدولية . ويعتبر قبول الاحكام القضائية الملزمة الصادرة عن محكمة العدل الدولية ، بشكل يزداد اتساعا ، مثلا لتمسك الدول ، بصفة متنامية ، بمبدأ العدل وبالقانون الدولي .

٢٨ - وقد ساهمت اللجنة السادسة ، وهي جهاز من أكثر أجهزة الامم المتحدة نشاطا وإنتاجا ، في تعزيز القانون الدولي بشكل فعال ، ومن المأمول ، مرة أخرى ، أن تقدم هذه اللجنة إلى الجمعية العامة ، في هذه الدورة ، مشورة قانونية كفؤة ومختصة وأن تثبت أنها في خدمة السلم والعدل والقانون الدولي ، على الوجه الاكمل .

٢٩ - السيد خاني (الجمهورية العربية السورية) : أبرز أهمية البيان الذي ألقاه الرئيس ، وأعرب عن أمله في أن ينعكس هذا البيان ، على النحو الملائم ، في المحضر الموجز لهذه الجلسة .

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٠